

# حول كتاب

«الآيات الشيطانية»

الشيخ محمد علي التسخيري

## هوية الكتاب:

الكتاب:	«آيات الشيطانية»
المؤلف:	الشيخ محمد علي التسخيري
الناشر:	المعاونية الثقافية للمجمع جهاني أهل البيت <small>عليه السلام</small>
المطبعة:	امير
التاريخ:	١٤٤٦هـ.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## حول كتاب «الآيات الشيطانية»

من هو سلمان رشدي؟

انه كاتب هندي الأصل، ولد عام ١٩٤٧ في عائلة مسلمة في مدينة بمبى، ورحل إلى انكلترا ودرس في جامعاتها، وهو الآن عضو في مؤسسة انتاج الأفلام البريطانية، وعضو مشاور في منظمة الفنون الحديثة، وعضو الجمعية الملكية الأدبية البريطانية، وله كتب، منها كتاب (الحياة)، وهذا الكتاب الذي نركز عليه وهو كتاب (الآيات الشيطانية).

حقيقة الكتاب:

والملاحظ بكل دقة ان هذا الكتاب صيغ صياغة أدبية محكمة على شكل رواية خيالية، تبدأ من حادثة طائرة وتنتهي إلى أماظ من الحوار الوهمي. وقد حاول الكاتب فيه أن يدس الكثير من الخرافات والطعن وينسب الكثير من الرذائل لأقدس الشخصيات الدينية، بدءاً من جبرئيل الأمين وأسماعيل وانتهاء بشخصية الرسول الكريم ﷺ وزوجاته الطاهرات وأصحابه المنتجبين، ناسباً لهم الكذب والزور والقباح وناعتاً إياهم بشتى العوت القبيحة.

٦ ..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

ومشيهأً صدر الاسلام بواخیر الدعارة الغربية!! والعياذ بالله، ومركتأً على أسماء الرسول وزوجاته وأصحابه كل تركيز، ومستهينأً بكل آيات القرآن الكريم، ساخراً من العبادات الاسلامية ومستهينأً محرّقاً للأحكام الاسلامية، وهو بالتالي يعمل على اعطاء صورة كالحة رذيلة لأعظم سيرة إنسانية مقدسة وذلك هدف صهيوني ثئيم يسعى أعداء الاسلام لتركيزه عبر هذه الصورة الرذيلة.

### **أبعاد المؤامرة الكافرة:**

وتتجلى أبعاد هذه المؤامرة إذا لاحظنا:

- ١ - الجهد الضخم الواسع الذي بذلته الأوساط الغربية والصهيونية لإعداد هذا الكتاب وترجمته إلى مختلف اللغات ونشره بسرعة في أقصى نقاط الأرض، والدعم المالي السخي الذي لاقاه من قبل الكثير من الرأسماليين الكبار.
- ٢ - الجوائز التي منحت له في الدول الغربية ومنها اعتباره كتاب العام في بريطانيا لسنة ١٩٨٨ م.
- ٣ - الوقوف السياسي والإعلامي لدى دول المجموعة الأوروبية وكل المعسكر الغربي خلف هذا الكتاب، وعدم استناعها لكل أنماط الاحتجاج ضده، واتخاذ شتى الإجراءات البوليسية والسياسية والإعلامية والتهديد باتخاذ الاجراءات القضائية والاقتصادية ضد كل من يدين هذا الكتاب ويعلن حكم الله تعالى فيه.
- ٤ - تجنيد العشرات من دور النشر والكتّاب للعمل على الدفاع عن الكاتب تحت شعار (حرية الرأي) وادانة كل ما يقال حوله.  
فلنلاحظ ما كتبه هذا المجرم في الفصل السادس من كتابه الشيطاني بما ملخصه ما يلي:

### **خلاصة الفصل السادس من كتاب «الآيات الشيطانية»:**

لقد سعى المرتد المجرم سليمان رشدي لتشويه الاسلام والطعن ب المقدساته من خلال روایته القدرة الشيطانية «الآيات الشيطانية» وتعريض فيها لكل المقدسات، وانتهك فيها جميع الحرمات، ولم يستثن باستهانته وسخريته أحداً من رموز الاسلام وحرماته، بدءاً بالرسل العظام والملائكة الكرام، ومروراً بالكتب السماوية الخالدة، وانتهاءً بزوجات الرسول امهات المؤمنين، وأصحابه الميامين.

لقد تعريض هذا المرتد إلى الرسول الأكرم بالخصوص، وإلى زوجاته وأصحابه بالسب الفاحش والكلام الجارح البذيء، الذي يأنف منه صاحب أدنى خلق، ورکر على ان القرآن الكريم ليس كتاباً سماوياً ووحياً إلهياً، بل هو من مخلفات النبي، وقد عمل أحد أصحابه، الذي هو سليمان الفارسي، على تحريفه، وكل ذلك كان بسمع ومرأى من النبي، كما هو صريح في روایته النافحة.

إن كل هذه السفسيطات الخبيثة والابياءات الشيطانية الماكرة، التي أوحى بها إيلليس وأعوانه إلى صنيعهم «رشدي» يمكن ملاحظتها في هذا الفصل من كتابه - والذي هو الفصل السادس - ونحن إنما نشير إلى بعضها بالابياز ليكون القارئ على علم بالمستوى المنحط والمكانة المتردية التي

وصل إليها هذا المنسخ المتضل على الكتابة، والمنتسب إلى الكتاب لا عن قدرة ومعرفة حقة، وإنما لأنّه يخدم مصالح الاستكبار، ويوفّر عليه عناء الكثير من السبل والوسائل الحاقدة التي يستخدمها في حربه الشعواء ضدّ الإسلام وكيانه والمقدس، وكذلك خدمة للصليبية والصهيونية، العدوان اللدودان اللذان وحدّتهما مواجهة الإسلام، واللذان يقدم لهما المرتد خدماته خانعاً ذليلاً.

يبتدئ المرتد الفصل بذكر مكة المكرّمة، التي يسمّيها «المدينة الجاهلية» ثم يتطرق إلى طبيعة الحياة فيها، مدّعياً أن أحد تجارها ويدعى «ماهوند»<sup>\*</sup> قد ادعى النبوة، وأنه قام بتأسيس دينٍ جديده في تلك المدينة. ثم يتطرق إلى العلاقة بين الرسول الـأـكـرـم ﷺ وبين أحد أصحابه الأجلاء وهو «سلمان الفارسي» ﷺ، واصفاً تلك العلاقة بأنّها علاقة مزيفة، نابعة عن خبث طوية عند سلمان، وعن لا مبالاة وعدم اكتراث عند الرسول. واصفاً سلمان بأنه كان سكيراً معاولاً للخمرة، وكان يتعاطاها بكثرة في جميع أوقاته.

ويتطرق إلى علاقة أخرى بين سلمان وبين شاعر يختلقه المرتد

(\*) ماهوند: اسم كان يطلقه الصليبيون في القرون الوسطى، وخلال الحملات الصليبية ضد بلاد المسلمين، على الرسول الـأـكـرـم ﷺ استهزأ به وسخرية منه، وحطّ لشأنه وقدره، وقد استخدم الجرم المرتد هذا الاسم للاستهانة بقدسية الرسول ﷺ، حيث إن «ماهوند» يعني ابليس أو الشيطان في مصطلحهم.

١٠ ..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

ويسميه «بعل» الذي كان على غرار سليمان في الفسق والفجور وتعاطي الخمرة. وأن سليمان قد تعرف على «بعل» بعد ان التقاه في المدينة الجاهلية، وتتوطد العلاقة بينهما، فيتحدث «سليمان» لصديقه الموهوم عن علاقته بماهوند، وكيف أنه جعله من كتاب وحيه، الذي يعبر عنه المرتد بالقوانين التي يفرضها ماهوند.

ولا يكتفي الجرم بذلك، بل يدعى ان سليمان كان يعمل على تحريف ما يلقيه إليه الرسول من آيات توحى إليه، فكان سليمان يكتبها بالشكل الذي يريده، ويستمر «سليمان» بعمله هذا في التحريف، والادهى من ذلك أن الكاتب يستغفل نفسه، حيناً يحاول استغفال الآخرين، مدعياً أن الرسول كان على علم بالتحريفات التي كان يجريها سليمان على قوانينه، ولكنه كان يتغافل عن ذلك، بل قد يضحك بعض المرات.

ويحدث سليمان نفسه، وقد ساورته الشكوك حول الرسول وما يوحى إليه، إذ كيف يمكن لرسول أن يقبل بتحريف رسالته؟ وكيف يمكن أن يكون كلام «سليمان» المتواضع وغير العربي وغير الفصيح لا يتميز عن الوحي الالهي والكلام السماوي؟. بهذه العبارات الاستنكارية، يحاول المرتد أن يحقق ما يصبو إليه من استهانة بهذا الصحابي الجليل وبغيره. وبهذه السماحة والسداجة يحاول أن يوحى بأن القرآن ليس إلا كلاماً انسانياً محرفاً ومزيناً، وما هو بالوحي الالهي.

ثم يتطرق المجرم إلى شخصية الرسول الراكم عن طريق آخر، ليسيء  
إليها، وليدنس قدسيتها وهيبات وأنّي له ذلك؟

يدعى المجرم أن الرسول الراكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاتَّسَعَتْ رُحْمَتُهُ إِلَيْهِ وَهُوَ أَكْرَمُ الْأَكْرَامِ لم يكن غير رجل غارق في الشهوة  
والجنس، من خلال علاقته مع النساء، التي تتعدى الامهات إلى البنات، وأنه  
كان متسلطاً جباراً في بيته، وكان لا يرغب في أن تناقه زوجاته، وأنه  
كان غالباً ما يلتقي بالمرأة التي يرحب، وقد عملت النساء على ابكياض  
نصف حياته خلال سنة، وينفي أن يكون الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاتَّسَعَتْ رُحْمَتُهُ إِلَيْهِ وَهُوَ أَكْرَمُ الْأَكْرَامِ رسولاً، بل يدعى  
أنه ملك متغطّرس يفرض القوانين الظالمة والصارمة على اتباعه، ويُكره  
نساءه على طاعته والاذعان له من خلال تلك القوانين التي يسمّها  
ويشرّعها، وكذلك فقد كان يريد من أتباعه أن يكونوا عبيداً له طائعين،  
يحنون رؤوسهم له خضوعاً وإذعاً واستسلاماً.

ويتطرق في موضع آخر إلى بعض الصحابة، محاولاً الحط من شأنهم  
والتعريض لهم بأقدر الألفاظ، كما يتبيّن ذلك من تعبيره عن ثلاثة من  
الصحابة يذكرهم بأسمائهم هم «سلمان الفارسي، وبلال الحبشي، وخالد بن  
الوليد» واصفاً إياهم بأنهم يشكلون مثلثاً من الوساخة والقيء.

بعدها يصل الأمر إلى زوجات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاتَّسَعَتْ رُحْمَتُهُ إِلَيْهِ وَهُوَ أَكْرَمُ الْأَكْرَامِ، فيبتدئ قصة جديدة، هي  
قصة: «بعل والحجاب». وبعل هذا هو الشاعر الختلق الذي جعل المرتد له  
علاقة مع سلمان، والحجاب اسم لأشهر بيوت الدعارة في المدينة الماجاهيلية.

١٢ ..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

وأنه كان يُدار من قبل امرأة فاجرة تدعى «سيدة الحجاب» التي كان صوتها يتزوج بالكفر ويقابل صوت «ماهوند» المقدس المحرم. كما هو تعبير المرتد . الدليل.

لقد كان هذا الحجاب يضم بين جدرانه فتيات فاجرات، حاول المجرم أن يجعل منهن نماذج لزوجات النبي الراكم ﷺ، وأن يجعل من «بعل» شخصية مقابلة لشخصية الرسول الظاهر، مفترضاً أن عدد فتيات الحجاب هو نفس عدد زوجات النبي، مقارناً بين كبراهن وبين أم المؤمنين خديجة الكبرى سلام الله عليها، وأوكليهن دور تمثيل زوجات النبي، حتى لقد غرقت هؤلاء الفتيات في أدوارهن بحيث نسين شخصياتهن السابقة وأصبحن يمثلن زوجات الرسول الذي يمثله «بعل» الشاعر الفاجر.

وعندما عرف «ماهوند» أن فاجرات الحجاب قد أطلقت على أنفسهن أسماء زوجاته، أمر بإغلاق كافة مراكز الرذيلة، واعتقال تلك النساء، وتنتحر «سيدة الحجاب» ويلقي القبض على الفاجرات الائتني عشرة كافة، ومعهن «بعل»، وتوضع الفاجرات في كيس، ثم يرجمن بالحجارة، ويأتون ببعض إلى الرسول ففيأمر بضرب عنقه، وعندما خرج الجنود به لضرب عنقه هتف: «ماهوند، الفاجرات والكتاب أناس لا تتمكن من الصفح عنهم» فرد عليه ماهوند، «أنا لا أرى فرقاً بين الكتاب والفاجرات».

خلاصة الفصل السادس من كتاب «الآيات الشيطانية» ..... ١٣ .....

وهذه العبارة الاخيرة يشير من خلالها المرتد إلى أن الرسول أصبح يعتقد ان لا فرق بين «سلمان» وبين اولئك الفاجرات، فكما عملت الفاجرات على تشويه سمعة زوجاته، فقد عمل سلمان على تحريف قوانينه ورسالته.

### رد الفعل الاسلامي:

أصدر الامام الخميني رحمة الله عليه حكمه بإعدام سليمان رشدي مؤلف كتاب (الآيات الشيطانية) فترك ذلك أصداء واسعة على المستوى العالمي. وقد لوحظ ان الكفر العالمي وقف صفاً واحداً خلف هذا الكتاب الذي يدعى صاحبه الاسلام والاسلام منه بريء، ورأينا كيف أقدمت الدول الغربية على بعض الخطوات الدبلوماسية تضامناً مع الكتاب ومؤلفه وأعلنت الصهيونية تأييدها له.

هذا، وقد حاول الاستعمار العالمي أن يجد هنا وهناك بعض الأصوات العميلة أو المخدوعة التي تؤيده (والعياذ بالله) في موقفه المعادي للإسلام ولشخصية الرسول الأكرم الطاهرة عليه الصلة والسلام.

ومن هنا، فقد رأينا من الواجب أن نذكر بكل اختصار بعضاً من النصوص الاسلامية ليطلع الجميع على الاصول الاسلامية لهذا الحكم الاسلامي الأصيل.

من الملاحظ في كل كتب الحديث والفقه والسير، ان الاسلام يؤكد لزوم قتل المعتمدي على شخصية الرسول، والشاتم والسب له، والمتهم له بالتهم المنافية للأخلاق، فإذا كان هناك قذف في الكلام تعاظم أثره.

فكيف بنا ونحن نواجه هجوماً كافراً أعدّته المئات من دور النشر الغربية وهي تنشر هذا الكتاب الذي يتهجم على شخصية الرسول وأزواجه

وسيرته بشتى التهم الفظيعة التي يندى لها الجبين؟

القضية أعظم حتى من عملية سب فردي شخصي، فهي مؤامرة عالمية  
يقوم بها الكفر العالمي وخلفه الصليبية والصهيونية العالمية لتشوييه شخصية  
الرسول العظيم، وفيها من الاصرار الشيء الكثير.

وها نحن نذكر بعض ما ذكره العلماء القدامى والمحدثون والمؤرخون بهذا  
السبيل، وبكل اختصار، ليقف الباحثون عن الحقيقة على بعض ما قالوه في  
هذا المجال:

### ١- أقوال فقهاء مدرسة أهل البيت عليهم السلام :

قال الشيخ الصدوق رضي الله عنه المتوفى سنة ٣٨١ هـ في المداية:

«ومن سب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أو أمير المؤمنين عليه السلام أو أحد الأئمة عليهم السلام فقد حل دمه من ساعته»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الصلاح الحلبي المتوفى سنة ٤٧٤ هـ في الكافي في الفقه:

«ومن سب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أو أحد الأئمة من آله أو بعض الانبياء عليهم السلام فعل السلطان قتلها، وإن قتلها من سمعه من أهل الایمان لم يكن للسلطان سبيل عليه، وإن أضاف إلى بعضهم قبيحاً، جلد مغلظاً لحرمتهم عليهم السلام وثبت عصمتهم». وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال: (لا أؤتي برجل يزعم ان داود عشق امرأة (أوريما) الا حددته حدّين، حدّا لالسلام وحدّا للنبوة)<sup>(٢)</sup>.

وجاء في النهاية للشيخ الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠ هـ:

«ومن سب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أو واحداً من الأئمة عليهم السلام صار دمه هدراً وحلّ من سمع ذلك منه قتلها ما لم يخف في قتلها على نفسه أو على غيره»<sup>(٣)</sup>.

وقال القاضي ابن البراج المتوفى سنة ٤٨١ هـ في المذهب:

«وإذا سبّ انسان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أو أحداً من الأئمة عليهم السلام كان عليه القتل

(١) البناية الفقهية ج ٢٣ ص ٢٠.

(٢) البناية الفقهية ج ٢٣ ص ٧٤، الكافي في الفقه ص ٤١٦.

(٣) البناية الفقهية ج ٢٣ ص ١٠٧.

وحلّ من سمعه قتله ان لم يخف على نفسه أو على غيره<sup>(١)</sup>.

ومثل ذلك ما ذكره كل من ابن زهرة المتوفى سنة ٥٨٥هـ في الغنية وابن ادريس المتوفى سنة ٥٩٨هـ في السرائر، وابن حمزة في الوسيلة والهزلي المتوفى سنة ٦٩٠هـ في كتابه الجامع للشرع<sup>(٢)</sup>.

وجاء في شرائع الإسلام للمحقق الحلي المتوفى سنة ٦٧٦هـ:

«من سبّ النبي ﷺ جاز لسامعه قتله ما لم يخف الضرر على نفسه أو ماله أو غيره من أهل الإيمان وكذا من سبّ أحد الأئمة علية السلام»<sup>(٣)</sup>.

وقال في اختصار النافع:

«يقتل من سبّ النبي ﷺ وكذا من سبّ أحد الأئمة علية السلام ويحلّ دمه لكل سامع إذا أمن»<sup>(٤)</sup>.

وجاء في القواعد للعلامة الحلي المتوفى سنة ٧٢٦هـ:

«سابّ النبي ﷺ أو أحد الأئمة علية السلام يقتل ويحلّ لكل من سمعه قتله مع الأئمّة عليه وعلي ماله وغيره من المؤمنين إلا مع الضرر»<sup>(٥)</sup>.

(١) البناية الفقهية ج ٢٣ ص ١٦٩.

(٢) راجع عبائرهم في البناية الفقهية ج ٢٣ ص ٢٠٤ و ٢٩٣ و ٣٢٠ و ٣٩١ والمقصود من الأئمة علية السلام من كلمتهم هم خصوص الأئمة الاثني عشر من أهل بيته النبي ﷺ كما هو المصرح به في بعض العيارات.

(٣) البناية الفقهية ج ٢٣ ص ٣٤١.

(٤) البناية الفقهية ج ٢٣ ص ٣٦٧.

(٥) البناية الفقهية ج ٢٣ ص ٤١٦.

وجاء في كتاب اللمعة الدمشقية ج ٩ ص ١٩٤ وشرحه للشهداء ما يلي:

«وساب النبي ﷺ أو أحد الأئمة علیهم السلام يقتل ويجوز قتله لكل من اطلع عليه ولو من غير اذن الامام أو الحاكم ما لم يخف القاتل على نفسه أو ماله أو على مؤمن».

وجاء في جواهر الكلام للعلامة النجفي: «من سبّ النبي ﷺ جاز لسامعه بل وجب قتله بلا خلاف أجدده فيه بل الاجماع بقسميه عليه، الح»<sup>(١)</sup>.

---

(١) جواهر الكلام ج ٤ ص ٤٣٢.

## ٢ - كلمات الفقهاء من سائر المذاهب الإسلامية الأخرى:

قال ابن قدامة في المغني:

«وقدف النبي ﷺ وقدف امّه ردة عن الاسلام وخروج عن الملة وكذلك سبّه بغير القذف»<sup>(١)</sup>.

وجاء في كتاب الفتاوى الكبرى لابن تيمية الحراني المتوفى سنة ٧٢٨هـ:

«وعلى هذا المأخذ فقتلهم (أهل البدعة) من باب قتل المفسدين المحاربين باللسان كالمحاربة باليد ويشبّه قتل المحاربين للسنة بالرأي قتل المحاربين لها بالرواية وهو قتل من يعتمد الكذب على رسول الله ﷺ، كما قتل النبي ﷺ الذي كذب عليه في حياته، وهو حديث جيد لما فيه من تغيير سنته وقد قرر أبو العباس هذا مع نظائر له في الصارم المسلول كقتل الذي يتعرّض لحرمه أو سبّه ونحو ذلك»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في كتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول تأليف أبي العباس المعروف بابن تيمية:

«المسألة الأولى ان من سبّ النبي ﷺ من مسلم أو كافر فإنه يجب قتله، هذا مذهب عليه عامة أهل العلم.

قال ابن المنذر: اجمع عوام أهل العلم على ان حدّ من سبّ النبي ﷺ

(١) المغني لابن قدامة ج ١٠ ص ٢٣١.

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية الحراني ج ٤ ص ٥١٥، ط دار المعرفة، بيروت.

القتل..»<sup>(١)</sup>.

ويقول في موضع آخر من كتابه: «والحكم في سب سائر الانبياء كالحكم في سب نبيتنا... ولا ريب ان جرم سبّه اعظم من جرم سبّ غيره كما ان حرمتنا اعظم من حرمة غيره وان شاركه سائر اخوانه من النبيين والمرسلين في ان سبّهم كافر حلال الدم»<sup>(٢)</sup>.

وقال القاضي أبو يعلى: «إنَّ سبَّ النَّبِيِّ ﷺ يتعلَّقُ بِهِ حَقَّاً: حَقُّ اللَّهِ وَهُوَ الْقَدْحُ فِي رِسَالَتِهِ وَكِتَابِهِ وَدِينِهِ وَحَقُّ الْأَدْمِيِّ، فَإِنَّهُ أَدْخَلَ الْمَرَّةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا السَّبِّ، وَالْعِقُوبَةُ إِذَا تَعْلَقَ فِيهَا حَقُّ اللَّهِ وَحَقُّ مِنَ الْأَدْمِيِّ، لَمْ تَسْقُطْ بِالْتَّوْبَةِ، كَالْحَدُّ فِي الْمَارِبِ فَإِنَّهُ يَتَعَيَّنُ قَتْلَهُ». (ص ٤٤٤) من الطبعة الأولى بمدينة حيدر آباد بالمهد.

وجاء في كتاب الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف علاء الدين أبي الحسن المرداوي الحنبلي:

«وقيل: يتعمّن قتل من سبّ النبي ﷺ.

قلت: وهذا هو الصواب وجرم به في الارشاد وابن البنا في الخصال وصاحب المستوعب والمحرر والنظم وغيرهم واختاره القاضي في الخلاف وذكر الشيخ تقي الدين انّ هذا هو الصحيح من المذهب.

قال الزركشي : يتعمّن قتله على المذهب وان أسلم.

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول تأليف أبي العباس احمد المعروف بابن تيمية ص ٥.

(٢) المصدر السابق ص ٧٠.

قال الشارح : وقال بعض اصحابنا فيمن سبّ النبي ﷺ: يقتل بكل حال. وذكر أنّ احمد نصّ عليه»<sup>(١)</sup>.

وجاء في كتاب حلية العلماء في معرفة مذاهب العلماء: «فإن ذكر الله عزوجل أو ذكر كتاب الله أو رسوله أو ذكر دينه بما لا ينبغي فقد اختلف اصحابنا... ومن اصحابنا من قال: من سبّ رسول الله ﷺ وجب قتله»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردري من فقهاء المالكية: «وان سبّ مكلف نبياً أو ملكاً جمعاً على نبوته أو ملكيته أو عرّض بوحدٍ منها بأن قال عند ذكره: أمّا أنا أو فلان فلست بزان أو ساحر أو لعنة أو عابه أي نسبة لعيوب، أو قدفه أو استخفّ بحقّه كأن قال: لا إبالي بأمره ولا نهيه أو ولو جاءني ما قبلته أو غير صفتة كاسود أو قصير أو أحقّ به نقصاً وإنْ في بدنك كاعور أو اعرج أو خصلته (فتح الخاء المعجمة) أي شتيمته وطبيعته كبخيل أو غضّ أي نقص من مرتبته العلية أو من وفور علمه أو زهده أو اضاف له ما لا يجوز عليه كعدم التبليغ أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الدّم... قتل ولم يستتب (أي بلا طلب أو بلا قبول توبة منه) حدّاً إنْ تاب والآ قتل كفراً»<sup>(٣)</sup>.

(١) الانصاف ج ٤ ص ٢٥٧.

(٢) حلية العلماء في معرفة مذاهب العلماء ج ٧ ص ٧١٢.

(٣) الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردري من فقهاء المالكية، هذا الكتاب مطبوع في هامش كتاب حاشية الدوسري على الشرح الكبير ج ٤ ص ٣٠٩.

وجاء في المخلّ لابن حزم ج ١١ ص ٤، بعد أن نقل حديث محمد بن سهل، قال: سمعت علي بن المديني يقول: «دخلت على أمير المؤمنين، فقال لي: أتعرف حديثاً مسندأً فيمن سبّ النبي ﷺ فيقتل؟ قلت: نعم. فذكرت له حديث عبد الرزاق، عن معمر عن سماك بن الفضل، عن عروة بن محمد، عن رجل من بلقين قال: كان رجل يشتم النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: من يكفيني عدواً لي؟ فقال خالد بن الوليد: أنا. فبعثه النبي ﷺ إليه فقتله...». قال أبو محمد (ابن حزم): هذا حديث مسند صحيح، وقد رواه علي بن المديني، عن عبد الرزاق كمَا ذكره، وهذا رجل من الصحابة معروف اسمه الذي سماه به أهله (رجل من بلقين) فصح بهذا كفر «من سبّ النبي ﷺ، وأنه عدو الله تعالى، وهو عليه السلام لا يعادي مسلماً». قال تعالى: «المؤمنون بعضهم أولياء بعض» فصح بما ذكرنا أن كل من سبّ الله تعالى، أو استهزأ به، أو سبّ ملكاً من الملائكة، أو استهزأ به، أو سبّنبياً من الأنبياء، أو استهزأ به، أو سب آية من آيات الله تعالى، أو استهزأ بها، والشرائع كلها وللقرآن من آيات الله تعالى، فهو بذلك كافر مرتد له حكم المرتد، وبهذا نقول».

وجاء في كتاب «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني، ج ١٢ ص ٢٣٦: «نقل ابن المنذر الاتفاق على أن من سبّ النبي ﷺ صريحاً وجب قتله».

ونقل أبو بكر الفارسي أحد أئمة الشافعية في كتاب «الاجماع» أن «من سبّ النبي ﷺ بما هو قذف صريح كفر، باتفاق العلماء، فلو تاب لم يسقط عنه القتل، لأن حدّ قذفه القتل، وحد القذف لا يسقط بالتنوّة». قال الخطابي: «لَا عُلِمَ خَلْفًا فِي وُجُوبِ قُتْلِهِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا».

وقال ابن بطال: «اختلف العلماء فيمن سبّ النبي ﷺ: فأما أهل العهد والذمة كاليهود، فقال ابن القاسم، عن مالك: يقتل، إلا أن يسلم، وأما المسلم فيقتل بغير استتابة».

وجاء في «زاد المعاد» لابن قيم الجوزية، ج ٣ ص ٢١٣ مانصه: «ثبت عنه ﷺ بإهدر دم أم ولد الأعمى لما قتلها مولاهما على السب، وقتل جماعة من اليهود على سبّه وأذاه. وأمّن الناس يوم الفتح إلّا نفراً من كان يؤذيه ويتجوّه، وهم أربعة رجال وامرأتان، وقال: من لکعب بن الأشرف، فإنه قد آذى الله ورسوله ﷺ وأهدر دمه ودم أبي رافع. وقال: أبو بكر الصديق رضي الله عنه لأبي بربعة الأسلمي، وقد أراد قتل من سبّه: ليست هذه لأحد بعد رسول الله ﷺ فهذا قضاوه ﷺ وقضاء خلفائه من بعده رضي الله عنهم، ولا مخالف لهم من الصحابة، وقد أغواذهم الله من مخالفته هذا الحكم. وقد روى أبو داود في سننه، عن علي كرم الله وجهه، أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه، فخنقها رجل حتى ماتت، فأبطل رسول الله ﷺ دمها. وذكر أصحاب السير والمغازي، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: هجت امرأة

النبي ﷺ قال: من لي بها؟ فقال رجل من قومها: أنا. فنهض فقتلها، فاخبر النبي ﷺ فقال: لا تنتفع فيها عزتان. وفي ذلك بضعة عشر حديثاً ما بين صحاح وحسان ومشاهير، وهو اجماع الصحابة. وقد ذكر حرب في مسائله، عن مجاهد قال: أتي عمر بن الخطاب برقيل سبّ النبي ﷺ فقتلته، ثم قال عمر: من سبّ الله ورسوله، أو سبّ أحداً من الأنبياء، فاقتلوه». ثم قال مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أياماً مسلماً سبّ الله ورسوله، أو سبّ أحداً من الأنبياء، فقد كذّب برسول الله ﷺ وهو ردة يستتاب، فإن رجع وإلا قتل. وأياماً معاهداً عاند فسبّ الله، أو سبّ أحداً من الأنبياء، أو جهر به، فقد نقض العهد، فاقتلوه. وذكر أحمد رضي الله عنه، عن ابن عمر أنّه مرّ به راهب، فقيل له: هذا يسبّ النبي ﷺ. فقال ابن عمر: لو سمعته لقتلته أنا. لم نعطعم الذمة إلا على أن لا يسبوا نبينا. والآثار عن الصحابة بذلك كثيرة وحکى غير واحد من الأئمة الاجماع على قتله.

وجاء في (الموسوعة الفقهية) لدولة الكويت: الجزء الثالث ص ٢٤٩ تحت

مادة: «استخفاف» ما يلي:

اتفق العلماء على أن الاستخفاف بالأنبياء حرام، وأن المستخف بهم مرتد، وهذا فيمن ثبتت نبوته بدليل قطعي، لقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذِنَ النَّبِيُّ﴾ (التوبه: ٦١).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا﴾

والآخرون وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴿الاحزاب: ٥٧﴾.

وقوله تعالى: ﴿لا تعتذرروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾ (التوبه: ٦٦).

و سواء كان المستخف هازلاً أم كان جاداً، لقوله تعالى:

﴿قُلْ أَبِلَّهُ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ \* لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ (التوبه: ٦٥ - ٦٦).

إلا أن العلماء اختلفوا في استتابته قبل القتل، فالراجح عند الحنفية، وقول للمالكية، وال الصحيح عند الحنابلة، أن المستخف بالرسول والأنبياء لا

يستتاب بل يقتل، ولا تقبل توبته في الدنيا لقوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعْدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

وقال المالكية وهو الراجح عندهم، والشافعية وهو رأي للحنفية والحنابلة: يستتاب مثل المرتد وتقبل توبته إن تاب ورجع، لقوله تعالى:

﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَبَوَّهُوا يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ (الانفال: ٣٨).

ولخبر: «فإذا قالوها عصموا مني دماءهم».

ومن الملاحظ أن هذا في الحالات الفردية وللحالات التآمرية الكبرى أحکامها المشددة الأخرى.

وجاء في كتاب «التشريع الجنائي» لعبد القادر عودة، ج ٢، ص ٧٢٤

ما يلي:

٢٦ ..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

«من سبّ نبياً أو ملكاً أو عرّض به أو لعنه أو عابه أو قذفه أو استخف بحقه وما أشبه فإنه يقتل ولا يستتاب. ولا تقبل منه التوبة لو أعلنها ولو جاء تائباً قبل أن يطلع عليه، لأن القتل في هذه الحالة حد خاص وإن كان يدخل تحت الردة».

### ادلة الحكم من السنة الشرفية:

وقد وردت روايات كثيرة في كتب الحديث تدل على ان حكم ساب  
النبي ﷺ هو القتل، ولعلها تصل الى حد التواتر اجمالاً وفيها ما هو تام من  
حيث السند نستعرض بعضها فيما يلي:

١- الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابي عمير عن هشام بن  
سالم عن ابي عبدالله علیه السلام انه سئل عمن شتم رسول الله ﷺ فقال: (يقتله  
الأدنى فالآدنى قبل أن يرفع إلى الإمام) <sup>(١)</sup>.

٢- الكليني عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسپاط  
عن علي بن جعفر قال: اخبرني اخي موسى قال: (كنت واقفاً على رأس ابي  
حين اتاه رسول زيد بن عبيد الله الحارثي عامل المدينة فقال: يقول لك  
الامير: انھض اليّ، فاعتلت بعلة، فعاد إليه الرسول فقال: قد امرت ان يفتح لك  
باب المقصورة فهو اقرب لخطوك قال: فنهض ابي واعتمد علىّ ودخل على  
الوالى وقد جمع فقهاء اهل المدينة كلهم وبين يديه كتاب فيه شهادة على  
رجل من اهل وادي القرى قد ذكر النبي ﷺ فنال منه، فقال له الوالى: يا ابا  
عبد الله انظر في الكتاب، فقال أبو عبدالله علیه السلام: اخبرني ابي ان رسول  
الله ﷺ قال: الناس في اسوة سواء، من سمع احداً يذكرني فالواجب عليه

---

(١) الوسائل ج ١٨ ص ٥٥٤.

٢٨ ..... حول كتاب «الآيات الشيطانية»

ان يقتل من شتمي ولا يرفع الى السلطان والواجب على السلطان إذا رفع  
إليه ان يقتل من نال مني، فقال زياد بن عبيد الله: اخرجوا الرجل فاقتلوه  
بحكم أبي عبدالله عليه السلام (١).

٣- الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه، عن حمّاد بن عيسى عن ربعي  
ابن عبدالله عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال: (ان رجلا من هذيل  
كان يسب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فبلغ ذلك النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال: من لهذا؟ فقام  
رجلان من الانصار فقالا: نحن يا رسول الله، فانطلقوا حتى أتيا عربة فسألا  
عنه فإذا هو يتلقى غنم، فقال: من أنتما وما اسمكم؟ فقال له: أنت فلان بن  
فلان؟ قال: نعم فنزلها فضربا عنقه. قال محمد بن مسلم: فقلت لابي  
جعفر عليه السلام: أرأيت لو انّ رجلاً الآن سب النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أُقتل؟ قال: إن لم تخف  
على نفسك فاقتله) (٢).

٤- وجاء في فقه الرضا:

وروي أنه (من ذكر السيد، محمداً صلوات الله عليه وآله وسلامه أو واحداً من أهل بيته  
الظاهرين عليهم السلام بالسوء وبما لا يليق بهم أو الطعن فيهم، وجب عليه  
القتل) (٣).

٥- وجاء في البحار عن أمالي الشيخ الطوسي:

(١) الوسائل ج ١٨ ص ٤٥٩ .٢

(٢) الوسائل ج ١٨ ص ٤٦٠ .٣

(٣) فقه الرضا ص ٢٨٥ .

عن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: (قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه: من سبّ نبياً من الانبياء فاقتلوه، ومن سبّ وصيّاً فقد سبّ نبياً) <sup>(١)</sup>.

٦- وجاء في السنن الكبرى للبيهقي وسنن أبي داود: عن علي عليه السلام أن يهودية كانت تشم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه دمها <sup>(٢)</sup>.

٧- وجاء في كتاب المستدرك على الصحيحين:

عن ابن عباس قال: (كانت ام ولد لرجل كان له منها ابناء مثل اللؤلؤتين وكانت تشم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه فيها ولا تنتهي ويزجرها ولا تنزجر فلما كان ذات ليلة ذكرت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه فما صبر ان قام الى مغول فوضعها في بطنه ثم اتكا عليها حتى انفذها، فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه: اشهد أن دمها هدر) <sup>(٣)</sup>.

قال صاحب المستدرك: (هذا الحديث صحيح الإسناد على شرط مسلم).

٨- وجاء في حديث: كان رجل يشم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه فقال النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه: من يكفيني عدواً لي؟ فقال خالد بن الوليد: أنا فبعثه النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه عليه فقتله <sup>(٤)</sup>.

(١) بحار الانوار ج ٧٩ ص ٢٢١ ح ٥.

(٢) السنن الكبرى كتاب النكاح ج ٧ ص ٩٦، ح ١٣٣٧٦ ط دار الكتب العلمية - بيروت ، وسنن أبي داود ج ٤ ص ١٢٩.

(٣) المستدرك على الصحيحين كتاب المحدود ج ٤ ص ٣٥٤، والرواية موجودة مع زيادة في سنن النسائي ج ٧ ص ١٠٧، وكذلك في سنن البيهقي كتاب النكاح ج ٧ ص ٩٦.

(٤) الحلمي: ج ١٣ ص ٥٠١.

٩ - وجاء في كتاب المستدرك على الصحيحين:

عن أبي بزرة الإسلامي قال: (اغلظ رجلاً لابي بكر فقلت: يا خليفة رسول الله ألا اقتله؟ فقال: ليس هذا إلا من شتم النبي ﷺ).<sup>(١)</sup>

١٠ - وجاء في كتاب السنن الكبرى وكتاب المذهب:

ان رجلاً قال لعبد الله بن عمر: سمعت راهباً يشتم رسول الله ﷺ فقال: لو سمعته لقتلته، إنا لم نعطا الامان على هذا.<sup>(٢)</sup>

١١ - وجاء في سنن البهقي:

عن أبي هريرة قال: (لا يقتل أحد بسبب أحد إلا بسبب النبي ﷺ).<sup>(٣)</sup>

١٢ - وجاء في سنن البهقي أيضاً:

عن رجلٍ من بلقين: ان امرأة سبّت النبي ﷺ فقتلها خالد بن الوليد.<sup>(٤)</sup>  
وجاء في كتب التاريخ والسيرة الشريفة ومنها: «السيرة النبوية لابن هشام» مصاديق لتطبيق هذا الحكم الإسلامي، منها: قصة كعب بن الأشرف الذي أنسد الشعر لصالح الكفار، ثم شبب بنساء المسلمين فبعث رسول الله ﷺ من يقتله. (ج ٣ ص ٥٤).

وكان سلام بن أبي الحقيق من يعادى رسول الله، فأذن الرسول ﷺ

(١) المستدرك على الصحيحين كتاب المحدود ج ٤ ص ٣٥٥ ويوجد نظيرها في سنن النسائي كتاب المحدود ج ٧ ص ١٠٩.

(٢) المذهب ج ٢ ص ٢٥٨ السنن الكبرى ج ٩ ص ٢٠٠.

(٣) السنن الكبرى كتاب النكاح ج ٧ ص ٩٧ ح ١٣٣٧٨.

(٤) السنن الكبرى كتاب المرتد ج ٨ ص ٣٥٢ ح ١٦٨٦٤ ط بيروت دار الكتب العلمية.

بقتله (ج ٣ ص ٢٨٦).

وكانت هناك قيستان تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ فأمر ﷺ بقتلها  
(ج ٤ ص ٥٢).

وعليه:

فهل هناك بعد هذه النصوص مجال لعدم القبول بهذا الحكم الإسلامي؟  
اننا نرى ان من الواجب على علماء المسلمين أن يقفوا صفاً واحداً في قبال  
الكفر الذي وقف صفاً واحداً خلف سليمان رشدي وراح يدافع عنه، وأن  
يدينوا هذا العمل الشنيع انتصاراً لرسولهم ورسالتهم ومقدساتها:  
**﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بعْضُهُمْ أَوْ لِياءً بعْضٍ إِلَّا تَفْعُلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ  
وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾**

ولا مجال بعد هذا إلّا لتنفيذ حكم الله بهذا الجرم العتيد.

والله غالب على أمره.

## **الفهرست**

الصفحة	الموضوع
٥	من هو سليمان رشدي .....
٥	حقيقة الكتاب .....
٧	أبعاد المؤامرة الكافرة .....
٨	خلاصة الفصل السادس من كتاب «الآيات الشيطانية» .....
١٤	رد الفعل الاسلامي .....
١٦	١- أقوال فقهاء مدرسة أهل البيت(ع) .....
١٩	٢- كلمات الفقهاء من سائر المذاهب الإسلامية الأخرى .....
٢٧	أدلة الحكم من السنة الشريفة .....